

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

REPUBLIQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE

Commission Nationale Consultative
de Promotion et de Protection des
Droits de l'Homme.



C.N.C.P.P.D.H.

اللجنة الوطنية الاستشارية
لترقية حقوق الإنسان و حمايتها

تمديكم اللجنة الوطنية الاستشارية لترقية حقوق الإنسان و حمايتها تحياتها الخالصة

و تجدون رفقة هذا الإرسال مداخلة اللجنة الوطنية تحت عنوان : أساليب تغيير

الأنماط بين الجنسين .

بسم الله الرحمن الرحيم

والصلاة والسلام على اشرف المرسلين

- السيد الرئيس
- السيدات والسادة رؤساء وممثلي المؤسسات العربية لحقوق الانسان
- السيدات والسادة ممثلي المنظمات الدولية الحاضرة معنا
- اسرة الاعلام
- الحضور الكريم

طاب يومكم والسلام اعليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

مداخلتي هذه تتمحور حول اساليب تغيير الانماط في مجال مساواة الجنسين , اي دور للمؤسسات العربية في ذلك ؟ وقد حاولت فهم المقصود من الانماط فوجدتها عديدة ومتشابهة حيث يمكن حصرها في مجتمعنا العربي الاسلامي في أنماط ذات طابع اجتماعي و سياسي وثقافي تشكل ما يسمى بالموروث الاجتماعي السائد في المجتمع والذي لا علاقة له بالإسلام ولا بالخصوصية الثقافية العربية

والإسلامية لمجتمعاتنا, أي كل ما هو في حاجة الى تصويب شأنه في ذلك شأن الكثير من المفاهيم الخاطئة المنتشرة بين الناس والتي كثيرا ما تربط بالدين والدين برئ منها.

وعلية يجب ان يكون أفق عملنا جميعا هو المساواة لأن الدفاع عن المساواة بين المرأة والرجل هو تأسيس لنظام المواطنة ، هو النضال ضد المكتسبات غير القانونية على مختلف المستويات.

المساواة بين الجنسين حق اساسي من حقوق الانسان:

تشكل حماية وتعزيز المساواة بين الجنسين مفاهيم اساسية في كل الوثائق والصكوك الدولية بما فيها:

- الاعلان العالمي لحقوق الانسان 1948
- العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية و السياسية 1966
- العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية و الاجتماعية والثقافية 1966
- اتفاقية القضاء على جميع اشكال التمييز بحق المرأة لعام 1979
- البروتوكول الاختياري ذات الصلة لعام 1999
- اتفاقية حقوق الطفل لعام 1989

• الاتفاقية الدولية لحماية جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم 1990

• إعلان الامم المتحدة حول القضاء على العنف بحق المرأة 1993

• اعلان بيجين ومنهاج العمل لعام 1995

• الاهداف الانمائية للألفية

• اتفاقية الامم المتحدة حول حقوق الاشخاص ذوي الاعاقة التي اعتمدها

الجمعية العام سنة 2006

كما ان جل تقارير هيئات رصد المعاهدات التي تأسست من اجل الاشراف

على تطبيق صكوك المنظمة الاممية قد اولت اهمية بالغة لموضوع مساواة
الجنسين.

أما عن اهم المؤتمرات الدولية في مجال مساواة الجنسين فإن اهمها

هي:

1. المؤتمر العالمي للمرأة في مكسيكو سيتي عام 1975 م. ، الذي اعتمد خطة

عمل عالمية تتبناها جميع الدول المنضمة إلى هيئة الأمم المتحدة ويكون هدفها

ضمان مزيد من اندماج المرأة في مختلف مرافق الحياة .

2- مؤتمر كوبنهاجن – الدانمارك عام 1980 م.، الذي عقد تحت شعار :

"عقد الأمم المتحدة للمرأة العالمية : المساواة والتنمية و السلام".

3- مؤتمر نيروبي / كينيا عام 1985 م ، الذي عقد لاستعراض التقدم المحرز في تنفيذ خطة العمل العالمية بعد مرور عشر سنوات على وضعها قيد التنفيذ ولدراسة العقبات والمعوقات التي حالت دون تنفيذها كاملةً في جميع بلدان العالم .

4- مؤتمر بيجين الذي عقد عام 1995 م، وقد اشتهر هذا المؤتمر نظراً للتعطية الإعلامية التي حظي بها، ولطبيعة النقلة النوعية في المطالب والدعوات التي قدمت فيه.

بالإضافة الى هذه الصكوك الدولية وهذه المؤتمرات الدولية هناك الآليات الوطنية بمختلف انواعها منها اللجان الوطنية التي نحن بصدد مناقشة دورها في الموضوع.حيث تعتبر هذا المؤسسات التمييز على اساس الجنس شكلا اساسيا من اشكال التمييز و محور اهتمامها.

ولعل اكثر المعاهدات الدولية اثاره للنقاش في مجال مساواة الجنسين هي

الاتفاقية الدولية القضاء على جميع اشكال التمييز ضد المرأة

مساواة الجنسين في اتفاقية "سيداو"

تتضمن الاتفاقية على ديباجة وثلاثون مادة , تشير ديباجة الاتفاقية الى انه على الرغم من الجهود التي بذلتها الامم المتحدة في مجال مساواة الجنسين فإنه ما يزال هنا تمييز واسع النطاق ضد المرأة هذا التمييز يشكل انتهاكا لمبادئ المساواة في الحقوق الامر الذي يعتبر عقبة امام مشاركة النساء في مختلف مجالات الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية في مجتمعاتهن مما يعيق بالنتيجة نمو ورخاء الاسرة والمجتمع.

فجاءت هذه الاتفاقية بمجموعة من التدابير الهادفة الى خلق مجتمع عالمي تتمتع فيه المرأة بالمساواة مع الرجل مساواة فعلية مطلقة، مجتمع يُزال فيه التمييز القائم على اساس الجنس، كما تطالب اتفاقية "سيداو" الدول الأطراف بإسهام المرأة الاقتصادي والاجتماعي في الأسرة وتؤكد على ان التمييز سيعوق النمو الاقتصادي والاجتماعي ورخاء المجتمع كما تشير الى وجوب تغيير المواقف من خلال توعية الرجال والنساء على السواء بقبول المساواة في الحقوق والواجبات والتغلب على الاراء المسبقة والممارسات القائمة على ادوار جامدة لا تتغير. اي بمعنى اخر تعديل الأنماط الاجتماعية والثقافية لدور كل من الرجل والمرأة.

لقد نصت اتفاقية "سيداو" على التزام الدول الأطراف باتخاذ التدابير اللازمة للقضاء على الأدوار النمطية للجنسين، وتعديل الأنماط الاجتماعية والثقافية لسلوك الرجل والمرأة التي تركز فكرة دونية أحد الجنسين أو تفوقه. والاعتراف بالمسؤولية المشتركة لكل من النساء والرجال في تنشئة الأطفال والعناية بالشؤون الأسرية.

ويقصد بالدور النمطي للمرأة دور الأم المتفرغة لرعاية أطفالها فالأمومة بنظر الاتفاقية هي وظيفة اجتماعية يمكن أن يقوم بها أي شخص.

ظهرت جملة من التحفظات في الدول العربية مع التصديق على اتفاقية السيداو، وهي تحفظات شملت اساسا على:

المادة 2:1 وتهدف المادة الى تجسيد مبدأ المساواة بين الجنسين في الدساتير والتشريعات وكفالة التحقيق العملي لهذا المبدأ.

المادة 9 : تهم جنسية الأطفال وتدافع عن مبدأ إكساب الابن جنسية الأم.

المادة 15: تهم المساواة بين الجنسين أمام القانون مثل الحق في إبرام العقود

المادة 16: تهم مبدأ عدم التمييز فيما تنتظم به علاقات الزواج وقوانين الأسرة

المادة 29: حق الدولة الموقعة على الاتفاقية في إعلان عدم التقيد بنظام

التحكيم في حال نشوء خلاف بين الدول .

غير ان هناك من الدول العربية التي رفعت هذه التحفظات او بعضها ويعتبر ذلك ، خطوة كبيرة في مسيرة التحرك قدماً في اتجاه مساواة المرأة بالرجل في مجالات الحياة كافة.

وظهر جلياً أن الإرادة السياسية قادرة إلى حد كبير على اتخاذ القرارات المصيرية التي لا تخص النساء وقضاياهن فقط بل تخص المجتمع والنهوض به عامة. فهذه البلدان التي رفعت ألتحفظات بعضها أو كلها، وبقرار من قيادتها السياسية ، كانت قد أجرت عدداً مهماً من الإصلاحات وفي شكل يتناسب مع رفع هذه التحفظات.

المواد التي تم إبداء التحفظ عليها						تاريخ التصديق	الدولة
المادة	المادة 16 الزواج	المادة 15	المادة 9	المادة 7	المادة 2		
المادة 29 التحكيم م	والعلاقات الاسرية	القانون	الجنسية	الحياة السياسية	تدابير حظر		

					التمييز		
*	*	*	*		*	1996/5/22	الجزائر
*	*	*	*		*	1994/6/18	البحرين
						1994/10/31	جزر القمر
						1998/12/2	جيبوتي
*	*		*		*	1981/9/18	مصر
*	*		*		*	1996/8/13	العراق
	*	*	*			1992/7/1	الأردن
*	*		*	*		1997/4/21	الكويت
*	*		*			1994/9/2	لبنان
	*				*	1989/5/16	الجمهورية العربية الليبية
						2001/5/10	موريتانيا
*	*	*	*		*	1993/6/21	المغرب

						2006/2/6	عُمان
*	*	*	*	*	*	2000/9/7	المملكة العربية السعودية
*	*	*	*		*	2003 /3/28	سوريا
*	*	*	*			1985/9/20	تونس
						كانون الثاني 2004	دولة الامارات العربية المتحدة
						1984/5/30	اليمن

دور اللجان العربية في تغيير الانماط والسلوكيات السلبية في مجال مساواة

الجنسين

وباعتبار اللجان الوطنية لحقوق الإنسان "هي كيانات ترعاها الدولة وتمولها، يتم إنشاؤها بموجب قانون صادر عن البرلمان أو بموجب دستور البلد، ويتمثل هدفها العام في حماية وتعزيز حقوق الإنسان. وفي سياق تحقيق هذا الهدف قد تشمل اختصاصات تلك اللجان أداء مجموعة من المهام، منها رصد انتهاكات حقوق الإنسان والتوثيق والبحوث، وتقديم التوصيات للحكومات بشأن قضايا حقوق الإنسان ووضع المعايير المتعلقة بحقوق الإنسان. والعمل على حماية وتكريس حقوق المرأة و المساواة بين الجنسين، فان لهذه اللجان دورا مهما في مجال تغيير الانماط التي تقف حجرة عثرة امام مساواة الجنسين.

ولعل اليوم ازاء هذه الأوضاع المستجدة في المنطقة العربية، يحق للمرأة العربية ان تتساءل ما هي تداعيات الثورات العربية و بعض الاصلاحات التي تمت في بعض الدول على حقوق المرأة خاصة السياسية منها بعد هذه المرحلة ؟ وكيف ستكون مشاركتها على قدم المساواة مع الرجل في المشاركة في الحياة العامة و صنع القرار السياسي لتغيير الأوضاع والأنماط التقليدية المسيطرة على المجتمع العربي؟

ونعتقد ان المرأة في منطقتنا تعيش بين التخوف والأمل تخوف من تراجع دورها المجتمعي والخوف من انتزاع حقوقها المكتسبة والأمل ألا يطول الانتظار حتى يتحقق للمرأة المشاركة الفاعلة في الحياة العامة وكيف يمكن الاستفادة بقدر الامكان من التداعيات الايجابية للإصلاحات لتعزيز حقوقهن الإنسانية بعيداً عن التمييز. وهو انشغال مشروع يتطلب اهتمام الجميع وخاصة اللجان الوطنية لحقوق الانسان.

أن أهداف اللجان الوطنية تتمثل في تحقيق الأهداف الواردة بالاتفاقيات التي صادقت عليها الدولة والنظر في التجاوزات على حقوق الإنسان واقتراح السبل الكفيلة بمعالجتها , ولعل ايجاد اساليب لتغيير الانماط في مجال مساواة الجنسين هي واحد من اهتمامات هذه اللجان.

اللجان الوطنية رغم الجهود التي تقوم بها في مجال القضاء على التمييز تدرك جيد ان قضايا حقوق المرأة تستدعي نضال الجميع , الرجال الى جانب النساء وكذلك نضال المجتمع بكل فئاته من اجل الوصول الى تطبيق الاتفاقيات الدولية ومن اجل تحقيق المواطنة الكاملة لجمع أفراد المجتمع

يبقى دور هذه اللجان يكمن في ايجاد اساليب التغيير تكون فعالة و مستساغة اجتماعيا من اجل تصويب جوانب الموروث الاجتماعي الذي يعرقل تطور المرأة و مساواتها بالرجل وتعديل القوانين المجحفة والظالمة للإنسان بصفة عامة ، وتلك التي تميز في المساواة بين الجنسين على الخصوص،

اذ نعتقد وجوب رصد كل المكبحات لتطوير المرأة و مساواتها بالرجل على مستوى كل لجنة من تقاليد وأعراف وممارسات وبعض من الجوانب القانونية و التنظيمية حتى يتسنى لها وضع خطط و برامج محددة في المكان والزمان لمجابهتها بأساليب تكون اكثر فعالية.

ويأتي في المقام الأول العمل التوعوي التثقيفي بحقوق المرأة في مجال تغيير الانماط والتحييزات والسلوكيات الخاطئة الراسخة في اذهان الكثير والعمل على تغيير الثقافة المجتمعية في مجال بعض مظاهر التمييز التي افرزها الموروث الاجتماعي التقليدي. خاصة نشر الوعي الثقافي والديني الذي يسوي بين الرجل و المرأة في مختلف المجالات. مع التركيز على الممارسات الخاطئة التي يمكن تفاديها من خلال استعراض أثارها السلبية لا على المرأة فحسب بل على كل من الاسرة و المجتمع.

يجب كذلك على اللجان الوطنية اسداء المشورة في مختلف مجالات حقوق المرأة والعمل على تكريس منهج عملي في مجال التدريبات لمختلف الشرائح الفاعلة في المجتمع من أجل الوصول الى مجتمع يقر بالمساواة بين المرأة والرجل.

ولا يتأتى ذلك في اعتقادي إلا من خلال امعان النظر في الاجراءات الادارية والقوانين التي تعمل على التمييز والتي يجب حصرها وتحديدها و مناقشتها من خلال فهم محتواها وجوانب التقصير فيها وتحديد آليات وأساليب تغييرها مواجهة وتصحيح الفهم الخاطئ للإسلام وموقفه من المرأة: وهو المفهوم المنتشر ، من خلال بعض وسائل الإعلام المغرضة.

كما يجب على اللجان الوطنية الترويج للبرامج التعليمية والإعلامية الرامية إلى زيادة الوعي بحقوق المرأة ومساواة الجنسين وذلك من خلال تكثيف الجهود في الوسط المدرسي من اجل نشر قيم المساواة وثقافة السلم ولا عنف بين التلاميذ ونشر ثقافة الحوار وتقبل الرأي و الرأي الاخر خاصة فيما بين الجنسين.

كما يجب على اللجان الوطنية العمل على تدعيم سياسة محو الامية خاصة في الوسط النسوي في المناطق الريفية إذ لا زال هناك 66 مليون أمي في البلاد العربية ، حيث ان النسبة الاكبر هي من النساء.

ذلك اننا لا يمكن الكلام عن حقوق المرأة ومساواتها بالرجل اذا كانت هذه الاخيرة امية لا تدرك حقوقها .

فإذا كان من صلاحيات اللجان الوطنية اعداد التقارير و انجاز البحوث والدراسات و اجراء التحقيقات للوقوف على مدى أعمال مختلف حقوق الانسان فإن حقوق المرأة في المساواة ورفع الغبن عليها يعتبر من أولويات العمل الذي يجب ان تتصدى له بمختلف الوسائل و الامكانيات المتاحة لها. كما يقع على اللجان الوطنية حث الحكومات العمل على منع انتهاك حقوق المرأة وتعزيزها و حمايتها، و تثبيتها في قوانينها و دساتيرها .

والجدير بالذكر أن المرأة في بعض المجتمعات العربية حرمت من بعض حقوقها التي اعطاها اياها الإسلام نتيجة ظلم الرجل أو نتيجة الجهل وسيطرة بعض الأعراف والتقاليد البعيدة عن الدين .

هذا ناهيك عما تتعرض له المرأة من عنف وابتزاز واستغلال الامر الذي يتطلب من اللجان العربية تكثيف جهودها في مجال الحماية اولا بالإضافة الى العمل على ترقية وتعزيز حقوق المرأة بمختلف الاساليب والطرق.

مادامت اللجان الوطنية هي حصون لحقوق والحريات العامة لكافة المواطنين فإنه من الواجب العمل على تعزيز مشاركة المرأة في مواقع السلطة العليا وفي مراكز صنع القرار والعمل على إزالة كافة أشكال المعوقات التي تعترض تلك المشاركة, ومنح الفرص بالتساوي بين المرأة والرجل وعلى أساس مبدأ الكفاءة لا غير وجعل فرصة الترقية في الوظائف ذات مضامين عادلة.

و ترى اللجنة الوطنية الاستشارية لترقية حقوق الإنسان و حمايتها وجوب :

- العمل على تصويب المفاهيم البالية أو المعادية لحقوق المرأة في المجتمع وعدم تقبل بعض فئات المجتمع لعمل المرأة.
- توعية المرأة نفسها بأهمية مشاركتها في العمل السياسي.

● تفعيل دور المرأة داخل مؤسسات صنع القرار سواء أكانت المؤسسات التنفيذية أو التشريعية.

● العمل على تدعيم وتشجيع نظام " الكوته" للمرأة في المجالس التشريعية حيث أن ذلك من قبيل التمييز الايجابي المحمود ، وتأخذ بهذا الاتجاه الكثير من الدول ولعل نتائج تجربتنا في الجزائر لخير دليل حيث أفرزت الانتخابات التشريعية الأخيرة منذ أيام حوالي 145 امرأة في البرلمان أي بنسبة تصل إلى 31.88 بالمائة وهي بداية محمودة من الإصلاحات في الجزائر.

● احترام خصوصيات مجتمعاتنا العربية الإسلامية.

● توحيد جهود اللجان العربية من خلال تعاون فعال يشكل قوة في ضل التكتلات العالمية و يهدف إلى توحيد الرؤى و المواقف في شبكة اللجان تكون : قوية، فعالة و هادفة.